



الجمهورية العربية السورية

مالية
راجم الصلحني ربحم

القانون رقم / ٧ /

وزارة الإدارة المحلية والبيئة
المهندس حسين مخلوف

٣/٤

رئيس الجمهورية

بناءً على أحكام الدستور.

وعلی ما أقره مجلس الشعب في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٣/٧/١٤٤٣ هـ الموافق ١٥/٢/٢٠٢٢.

يصدر ما يلي:

المادة ١ - تعديل قيمة رسم طابع الجهود الحربي المحددة بالمادة /١/ من المرسوم التشريعي

رقم /٣٠/ لعام ٢٠١٣ لتصبح /٣٠٠/ من ثلاثئة ليرة سورية.

المادة ٢ - ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية.

دمشق في ١٠ / ٨ / ١٤٤٣ هجري الموافق لـ ١٣ / ٣ / ٢٠٢٢ ميلادي

رئيس الجمهورية

بشار الأسد

وزير الإدارة المحلية و البيئة
المهندس حسين مخلوف

تاريخ ٢٠٢٢/٣/٤

الرقم ٥١٠/و/٥٩٠

إلى كافة الجهات العامة و الأجهزة المرتبطة و الوحدات الادارية
للاطلاع و التقيد بمضمونه اصولا

محافظ حمص
المهندس بسام ممدوح بارسيك
بالتفويض نائب رئيس المكتب التنفيذي
الياس خوري

١٤/٥٦

وزارة الإدارة المحلية و البيئة
الديوان العام
الرقم / ٦١٤ /
التاريخ ١٦ / ٣ / ٢٠٢٢

الجمهورية العربية السورية
وزارة الإدارة المحلية و البيئة
الرقم : ١٦٢ / ي / م / ١٣
تاريخ ١٦ / ٣ / ٢٠٢٢

الأمانة العامة لمحافظة حمص
مديرية الشؤون المالية و المحاسبية

صورة تم
أمين عام المحافظة
مديرية مكتبنا
مديرية المالية و المحاسبية / إدارة الموازنات /
محاسب الإدارة - محاسب المستقلة / للتقيد
المصنف
معلوماتية
١٤٤٣ هـ